

الجمهورية العربية السورية
مجلس التعليم العالي

القرار رقم /١٧٨/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية
وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٨) للعام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٢ المعقودة بتاريخ ٢٠١٣/٣/١٧

يقرر ما يأتي:

- المادة ١ - أ- الموافقة على نظام الدراسات العليا في كلية الهندسة الميكانيكية والكهربائية بجامعة دمشق المرافق.
ب- لا يعد هذا القرار نافذاً إلا بعد صدور القرار الوزاري ونشره في الجريدة الرسمية.
- المادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

٢٠١٣/٣/١٧

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد يحيى معا

